رابط المادة على منصة باحث

فتاوى الميراث و التركه

انتفاع الورثة بمعاش من كان يعمل مديراً لبنك ربوي/الخميس)31-8-0202م(فتاوى علي الهواء مباشرة

صلاح الصاوي

سؤال اخر يقول صاحبه هل يحق للورثة الانتفاع بمعاش الاب الذي كان يعمل منيرا لاحد البنوك الربوية الاب كان كان مدير بنك مات وفيما عاشت للورثة بعد موته. هل يجوز - 00:00:00

ان يأكلوا ان يتمولوا ان ينتفعوا من هذا المعاش ام لا هذه من مسائل النظر بين اهل العلم والذي يظهر لنا والله اعلم ان ما حرم لكسبه مش لذاته في اشياء محرمة لذات هزه الخمرة - 00:00:20

محرمة لذاتها مش لكسبها الخنزير محرم لذاته وليس لكزبه لكن ما حرم لي كسبه كان اصله مال مشروع لكن حرم باعتبار كسبه وكان قد اخذ برضا صاحبه. لم يكن مسروقا ولا مغصوبا ولا منهوبا. فان حرمته لا تتعدى - 00:00:38

ادى ذمة كاسبه. فاذا انتقل منه الى غيره بطريق مشروع كبيع وشراء وهبة وميراث كان على اصل الحل في اظهر قولي اهل العلم يعني في فرق بين واحد لص اشتغل حياته في اللصوصية - 00:01:02

وترك اموال امواله دي مسروقة منهوبة مغصوبة لا تحل لا لحائزها قبل موته ولا لورثته بعد موته. لان حقوق العباد لا تسقط الا بالاداء او بالابراء لا تسقط بالتقادم بحال - 00:01:22

اذا عجزنا عن ردها. لاننا لا نعرف اصحابها ولا سبيل للوصول اليهم نتصدق بها عنهم. نيابة عنهم عجزنا ان نضعها في بنوك الدنيا فلنضعها لهم في بنوك الاخرة في بنوك يوم القيامة - 00:01:45

هذا ما كان مسروقا او منهوبا او مغصوبا اما ما اخذ برضا صاحبه وحق الشغال في تجارة الترامادول في مخدرات في الجوارج كزا ومات وعنده اموال او يشتغل في مجال الموسيقى والرقص والغنى والهلس ده وفي النهاية خلف اموال. الاموال دي لم يأخزها غصبا. الناس ادوا له اموال دي يدوها له - 00:02:05

برضاهم فحرم لكسبه ولم يؤخذ غصبا عن عن عن اصحابه الرائدة في حياته تخلص من هذا المال اذا تاب يوجهه للمصارف العامة ونستبقي له منه ما ما يقيم حياته. اما اذا مات - 00:02:29

فالظاهر عندنا ان هذا المال يكون رخصة للورثة الدليل على هزا ان النبي عليه الصلاة والسلام تعامل مع اليهود في المدينة بيعا وشراء واخذا واعطاء وقد علم ان اموالهم فيها ربا - 00:02:49

وفيها رشاوي وفيها يعني محرمات كسيرة لكن لم يسأل عن حل مصادر اموالهم انما تحرى في انتقال اموالهم اليه تقع اليه بطريق مشروع احنا ايضا في تعاملنا مع غير المسلمين في هذا البلد - 00:03:11

بنتعامل مع غير المسلمين بنبيع وبنشتري منهم ما يقولش تعال قل لي اولا انت فلوسك دي جبتها منين؟ انا ما لي امواله تنتقل لي بطريق مشروع. هو كيف حصلها؟ كيف حازها؟ كيف ملك؟ هذه قضيته هو. حرام تتعلق - 00:03:29

هو والقول بغير هذا يؤدي الى شلل التجارة الدولية يبقى لن نبيع ونشتري الا مع المسلمين وكمان ايه المسلمين الاتقياء فقط وهذا فيما نعلم لم يقل به احد. يبقى كما نتعامل مع غير المسلمين في هذا البلد - 00:03:47

من غير ان نسألهم عن حل مصادر اموالهم. فيها ربا ولا ما فيهاش؟ فيها تمن خمر ولا ما فيهاش؟ فيها تمن خنزير ولا ما فيهاش؟ فيها ضرر قمار ولا ما فهاش؟ انا مش مسئول عن كده. انا مسئول عندما انتقل ما له الي كيف انتقل؟ انتقل بطريق المشروع فعليهم ما

حملوا - 00:04:05
وعليكم ما حملتم. فالنبي صلى الله عليه وسلم في المدينة تعامل مع غير المسلمين نحن في واقعنا المعاصر نتعامل الدنيا كلها تتعامل تحت سمعي وبصر اهل العلم ارجو ان يكون في هذا القدر رخصة - 00:04:25
وهذا ارفق بالورثة وايسر والله تعالى اعلى واعلم. ان اراد الورس الاحتياط والتخلص من هذا المال بتوجيهه للمصارف العامة رحمة بميته جزاء الله خيرا. احسنوا واجملوا. وارجو ان يثابوا على هذا. وخير دينكم الورع. لكن لا يظهر لي ان هذا - 00:04:41
للامور اللازمة المحتومة بارك الله فيكم - 00:05:05